السياسة الائتمانية

1-تعريف السياسة الائتمانية:

السياسة الائتمانية: هي مجموعة المبادئ و الأسس التي تنظم أسلوب دراسة و منح التسهيلات الائتمانية، و أنواع الأنشطة الاقتصادية التي يمكن تمويلها، و كيفية تقدير مبالغ التسهيلات المطلوب و أنواعها وآجالها الزمنية، و شروطها.

كما تعرف أيضا السياسة الائتمانية بانها :هي مجموعة الإجراءات و القواعد و التدابير المتعلقة بتحديد حجم و موصفات الائتمان و تلك التي تحدد ضوابط منح الائتمان و متبعتها و تحصيله

كما تعرف السياسة الائتمانية للبنك بأنها: هي مجموعة القرارات التي تصدرها الإدارة العليا للبنك وتحدد فيها معايير وشروط ونطاق وحدود وأنواع وسلطات منح الائتمان المصرفي الذي يمنحه البنك، قبل تناول ملامح السياسة الائتمانية للبنك يجدر بنا معرفه الفرق بين الاستراتيجية الائتمانية، والإجراءات الائتمانية:

تعرف الاستراتيجية الائتمانية على انها:هي الإطار العام او الاتجاه والمسار الرئيسي الذي ينتهجه البنك بغرض تحقيق أهدافه في الأجل القصير والطويل، وتسير الاستراتيجية الائتمانية للبنك في اتجاه وإطار الاستراتيجية الائتمانية القومية التي يضعها البنك المركزي على المستوى الكلي للاقتصاد القومي.

اما الإجراءات الائتمانية فهي :الخطوات التفصيلية والأساليب التحليلية الفنية المحددة في إطار تنفيذ السياسة الائتمانية للبنك، وهي إجراءات مرحلية تتعامل مع ألعملية الائتمانية من بدايتها بدأ بطلب العميل للتسهيلات ومرورا بمراحلها المختلفة وحتى نهايتها حتى قيام العميل بسداد الائتمان والفوائد للبنك.

2-أهداف السياسة الائتمانية:

1- منع التضارب والارباك في العمل: فوجود السياسة سيعجل متخذي القرار، وحتى العاملين والمتعاملين، على بينة من أسلوب أو طريقة تفكير المصرف، وبالتالي يمنع الاجتهاد والتقاطع في الأداء مما يقود إلى خلق تنسيق في العمل ، وتتعد الأطراف المعنية بالسياسة الائتمانية، سواء كانت أطراف داخلية تتمثل في إدارة الائتمان ونشاط التفتيش بالمصرف، أو أطراف خارجية ممثلة بالمصرف ومراقبي الحسابات.

2- ترشيد القرار الائتماني: من خلال تحديد المجالات التي يمكن توظيف الأموال فيها وعلى ضوء المعطيات المتاحة لاتخاذ القرار الائتماني وتأثير العوامل الاقتصادية، فيدخل ضمن هذا التحديد مثلاً أنواع الائتمان الذي يمنحه المصرف، مدة الاستحقاق، والمجالات التي يركز عليها المصرف، وحدود التركيز الائتماني، وشروط السحب على المكشوف للزبون الواحد.

3- يسهم وضع سياسة ائتمانية سليمة في الحفاظ على أموال المودعين: وذلك من خلال التأكيد على سلامة الائتمان من جهة، وتعظيم الإيراد المرغوب به من جهة أخرى، أي خلق التوازن بين عناصر السيولة والربحية والامان، وتسهم السياسة الائتمانية في تحقيق رسالة المصرف، وأهدافه في حدود الإمكانيات المالية والبشرية ومدى الانتشار الجغرافي للمصرف.

4- خلق انسجام بين المصرف والدولة(تحقيق أولويات التنمية):فالسياسة الائتمانية عندما يرسمها المصرف يجب أن تأخذ بالاعتبار سياسات الدولة وتوجهها في تنمية قطاعات معينة دون أخرى أو التركيز، ربما مرحلياً، على قطاع معين أو نشاط اقتصادي بذاته، وبالتالي سيكون هناك تناغم بين توجهات الدولة والمصرف من خلال السياسة الائتمانية.

5- **التوافق العام مع حماية المجتمع واعتبارات البيئة:** فبالرغم من وجود بعض الائتمانات ذات العائد الكبير، إلا أن المصرف يمتنع عن منحها أو تقديمها للزبون كونها تتعارض مع قيم المجتمع وأخلاقياته ولا تنسجم مع توجهات المجتمع أو لأنها تضر بالبيئة مثلاً.

3-ملامح السياسة الائتمانية:

بعد التعرف على السياسة الائتمانيه يمكن الوصول الى اهم ملامحها وهي:

1-السياسة الائتمانية :تترجم الى قرارات مكتوبة تصدر عن السياسة الائتمانية للبنك في صورة قرارات مكتوبة ويتم طباعتها في صورة كتيب او دليل وتكون متاحة للإدارات الائتمانية والرقابية ولأجهزة الرقابة الخارجية، ويتم تحديثها كل مل كان هنالك جديد، ويجب ان تتجاوب دائما مع المستجدات.

2-السياسة الائتمانية ترسمها الإدارة العليا للبنك :فمجلس إدارة البنك هو السلطة المختصة بإصدار ورسم السياسة الائتمانية وتقع على عاتقه إصدارها في صورة قرارات مكتوبة وملزمه، مع إشراك جميع الإدارات ذات العلاقة في الموضوع، وخصوصا الجانب التنفيذي والرقابي لتكون أكثر جدية وواقعية.

3-السياسة الائتمانية تتضمن شروط ومعايير محددة :فالقرارات التي يصدرها مجلس إدارة البنك والتي تشكل السياسة الائتمانية تتضمن شروط ومعايير محدده، فعلى سبيل المثال لا الحصر تحديد

أنواع الائتمان المصرفي الذي يمنحه البنك واجل استحقاقها والأنشطة التي يمولها البنك وحدود التركيز الائتماني وحدود وشروط السحب على المكشوف للعميل الواحد.

4-السياسة الائتمانية تخدم أطرافا متعددة :تتعدد الأطراف المعنية بالسياسة الائتمانية سواء كانت أطراف داخلية تتمثل في إدارة الائتمان والتفتيش بالبنك، او إطراف خارجية ممثلة بالبنك المركزي والجهاز المركزي للمحاسبات ومراقب الحسابات، فإدارة الائتمان في البنك تقوم بالإعداد للدراسات الائتمانية واتخاذ قرارات منح الائتمان المصرفي وفقا للصلاحيات ألمخولة لها وفي إطار السياسة الائتمان للبنك وفقا للشروط والمعايير التي تتضمنها كما تقوم إدارات التفتيش والرقابة بالبنك بأعمال الرقابة على منح الائتمان المصرفي.

5-السياسة الائتمانية تخول صلاحيات منح الائتمان المصرفي :من أهم القرارات التي تصدر في نطاق إطار السياسة الائتمانية للبنك القرارات التي تحدد السلطات والصلاحيات لمنح الائتمان المصرفي لكافة المستويات الإدارية والتنظيمية داخل البنك، وتختلف حدود وصلاحيات وسلطات منح الائتمان المصرفي من سياسة ائتمانية لأخرى ومن مستوى إداري لمستوى إداري أخر داخل الهيكل التنظيمي للبنك الواحد، وتكون الصلاحيات لشخص او للجنة.

6-السياسة الائتمانية تعكس أغراض البنك وإمكانياته :تأخذ السياسة الائتمانية في اعتبارها تحقيق أغراض البنك ورسالته في حدود الإمكانيات التمويلية والفنية والبشرية ومدى الانتشار الجغرافي للبنك فتكون معبرة بوضوح عن أغراض البنك وإمكانياته.

4-مكونات السياسة الائتمانية:

تتكون السياسة الائتمانية من مجموعة من المقومات ، وتعد هذه الأركان والمقومات الأساسية حد أدنى لصناعة أي سياسة ائتمانية جيدة وسليمة، إلا ان هذه الأركان والمقومات لا تحول دون اختلاف السياسات الائتمانية للبنوك المختلفة، ولا ينشأ هذا الاختلاف بسبب هذه الأركان او المقومات ولكن مصدر هذا الاختلاف مرجعه الى اختلاف طبيعة مصادر الأموال بين البنوك واختلاف أغراض وأهداف البنوك، واختلاف طبيعة عمل البنوك وحجمها، واختلاف تراكم الخبرة بين البنوك وما الى ذلك من عوامل أخرى، ومن هذه المكونات:

. **أولا :تحديد الأقاليم والمناطق الجغرافية التي يخدمها البنك.**

يختلف النطاق الجغرافي من بنك لأخر، وتعتمد حدود النطاق الجغرافي للبنك على مجموعة من العوامل:

1-حجم البنك.

2-أهداف وطبيعة نشاط البنك.

3-الظروف ألاقتصادية السائدة.

فبالنسبة لحجم البنك كعامل مؤثر في تحديد النطاق الجغرافي لنشاطه، فان البنوك الصغيرة تمارس أعمالها من خلال عدد محدود من الفروع إضافة الى مركز البنك الرئيسي.

على العكس من البنوك الكبيرة، أما البنوك الدولية والتي يتجاوز نشاطها المصرفي والائتماني الحد الجغرافي الذي ينتمي إليه مركزها الرئيسي وتنتشر فروعه ووحداته المصرفية، قد تصل لآلاف الفروع والوحدات المصرفية في مجموعة كبيرة من الدول.

-أما بالنسبة لأهداف وطبيعة نشاط البنك كعامل مؤثر في تحديد النطاق الجغرافي لنشاطه، نجد ان البنوك الزراعية– على سبيل المثال لا الحصر– يكون ضمن أهداف إنشاءها التواجد في الأقاليم الزراعية بالقرب من المزارعين، كما ان البنوك الزراعية يكون من ضمن أهدافه التواجد في المدن والتجمعات الصناعية، ومن هنا فان أهداف وطبيعة نشاط البنك تؤثر بدرجه كبيرة في تحديد النطاق الجغرافي لنشاط البنك.

-وبالنسبة للظروف الاقتصادية السائدة كعامل مؤثر في تحديد النطاق الجغرافي لنشاط البنك، فنجد في أوقات الانتعاش والرواج الاقتصادي التوسع في النشاط ظاهرة ملحوظة ومرغوبة في معظم الأنشطة الاقتصادية، وتكون البنوك مستعدة للاستجابة لهذا التوسع في صور توسيع للنطاق الجغرافي لنشاطها بفتح فروع جديدة في أقاليم مختلفة والعكس صحيح في حال الكساد والركود الاقتصادي.

ثانيا :تحديد المجالات والأنشطة ألاقتصادية التي يخدمها البنك

تحدد السياسة الائتمانية للبنك المجالات والأنشطة ألاقتصادية التي يخدمها البنك ويهدف الى تمويلها من خلال التسهيلات الائتمانية، فالنشاط الاقتصادي يختلف في مدى تنوعه من دولة لأخرى وتقلب الهيكل الاقتصادي لها كما يختلف النشاط الاقتصادي من إقليم لأخر ومن مدينة لأخرى داخل الدولة الواحدة، وعندما تحدد السياسة الائتمانية لأنشطة اقتصادية معينة وتستبعد أنشطة أخرى من دائرة اهتمام البنك إنما تترجم أهداف البنك، فعلى سبيل المثال لا الحصر– فان البنوك الصناعية عندما ترسم السياسات الائتمانية لها فأنها تحدد في قائمة اولوياتها قطاع الصناعة ثم القطاعات المرتبطة به، لهذا فان تحديد السياسة الائتمانية لأنشطة اقتصادية معينة لمنحها التسهيلات الائتمانية يرجى أساسا الى

أهداف البنك وطبيعة نشاطه .ويساهم الهيكل الاقتصادي بدور كبير جدا في رسم السياسات الائتمانية للبنوك من حيث نطاق الأنشطة ألاقتصادية التي تخدمها هذه السياسات الائتمانية، حيث يختلف الهيكل الاقتصادي في الدول المتقدمة عن نظيره في الدول النامية فيكون متنوع بدرجة كبيرة جدا في الدول المتقدمة ويتسع قطاع الخدمات فيه بدرجة بالغة التطور، أما في الدول النامية فيتصف الهيكل الاقتصادي لها بالاعتماد على إنتاج المواد الأولية أو الصناعات الاستخراجية بنسبه تزيد عن % 90 لذلك فان السياسات الائتمانية للبنوك العاملة في الدول المتقدمة تكون أكثر اتساعا من حيث تنوع الأنشطة الاقتصادية التي تقدمها وذلك بالمقارنة بالسياسات الائتمانية للبنوك العاملة في الدول النامية وذلك لاختلاف الهيكل الاقتصادي ودرجة التقدم الاقتصادي في كل منها بدرجات كبيرة.

ثالثا: تحديد أنواع القروض والتسهيلات التي يمنحها البنك

يعتبر تحديد السياسة الائتمانية لأنواع القروض والتسهيلات التي يمنحها البنك أمرا في غاية الأهمية بالنسبة لجميع الأطراف المعنية بعملية منح الائتمان المصرفي كما يعد هذا التحديد من الأركان الرئيسية للسياسة الائتمانية للبنك، فبالنسبة لإدارات منح الائتمان تقوم باستبعاد طلبات القروض والتسهيلات التي لا تقرها السياسة الائتمانية للبنك بصورة تلقائية ودون اتخاذ أي إجراءات ائتمانية بشأنها، ولا شك ان هذا الأجراء يتضمن ترشيدا للوقت والجهد وذلك بالمقارنة بقيام الإدارات الائتمانية بدراسة هذه الطلبات التي لا تقرها السياسة الائتمانية للبنك والانتهاء الى التوصية برفضها بعد مرورها بالمراحل المختلفة للدراسة الائتمانية، وعندما تحدد السياسة الائتمانية أنواع القروض والتسهيلات التي يمنحها البنك لعملائه فان هذا التحديد يكون محددا على سبيل الحصر.

ومن العوامل التي تؤثر في تحديد أنواع القروض والتسهيلات التي يمنحها البنك عند صياغة السياسة الائتمانية له :حجم البنك، وطبيعة نشاطه، ومصادر الأموال المتاحة للبنك وطبيعتها، وطبيعة الاقتصاد الذي يعمل فيه البنك .ويكون تحديد السياسة الائتمانية لأنواع القروض والتسهيلات التي يمنحها البنك من حيث الجوانب التالية:

- عملة القروض(بالعملة المحلية او الاجنبية).
- الأغراض التي تخصص لها القروض والتسهيلات الائتمانية.
- أجال منح القروض(الحدود القصوى لأجال استحقاق القروض.
- طبيعة الضمانات المقبولة من جانب البنك.

وتحدد السياسة الائتمانية لأنواع القروض والتسهيلات التي يمنحها البنك يكون خاضع للمراجعة والتعديل من ان الى أخر وفقا للتطورات في حجم البنك ومدى نمو نشاطه وللتغيرات في المناخ الاقتصادي والتجاري السائد.

رابعا :تحديد أنواع الضمانات والنسب التسليفة لها

تتضمن السياسة الائتمانية للبنك تحديدا قاطعا ودقيقا وعلى سبيل الحصر لأنواع الضمانات المختلفة والنسب التسليفيه الدنيا والقصوى لها وترجع أهمية تحديد الضمانات والنسب التسليفية لها في السياسة الائتمانية للبنك الى عدم ترك هذا الأمر للخبرة والتقدير الشخصي لمسئولي الائتمان من جهة، ومن جهة أخرى الى عدم السماح بقبول الضمانات المقدمة من العملاء للحصول على التسهيلات الائتمانية قبولا عشوائيا يؤدي في النهاية الى زيادة المخاطر الائتمانية التي تواجها البنوك.

وتختلف الضمانات والنسب التسليفية لها من سياسة ائتمانية لأخرى، فالبنوك العقارية تقبل الضمانات العقارية وتتوسع في قبولها كما ان البنوك الصناعية تقبل الضمانات الصناعية والبنوك التجارية لا تقبل الضمانات العقارية والصناعية إلا في حدود ضيقة وفي ظروف استثنائية، وتختلف النسب التسليفية للضمانات من ضمان لأخر وتعتمد تحديد النسب التسليفية للضمانات على عاملين رئيسين هما:

أ- مدى قابلية الضمان للتسييل.

ب- مدى استقرار قيمته بمرور الوقت.

وبالنسبة للعامل الأول فكلما كان الضمان المقدم للبنك قابل للتسييل كلما ارتفعت النسب التسليفة له والعكس صحيح .وبالنسبة للعامل الثاني فكلما كانت القيمة السوقية للضمان مستقرة كلما ارتفعت النسب التسليفية له، فالعلاقة طردية بين كل من مدى قابلية الضمان للتسييل والنسب التسليفية له وبين مدى استقرار قيمة الضمان السوقي والنسب التسليفية له أيضا.

خامسا :تحديد الحدود القصوى لأجل استحقاق القروض

يرتبط تحديد أنواع القروض والتسهيلات الائتمانية والضمانات والنسب التسليفية لها في السياسة الائتمانية للبنك ارتباطا كبيرا بتحديد الحدود القصوى لأجال استحقاق القروض، وذلك نظرا للارتباط الكبير بين أجال الاستحقاق وأنواع القروض والتسهيلات الائتمانية ، وتضمن السياسة الائتمانية للبنك تحديدا للآجال القصوى لاستحقاق القروض والتسهيلات الائتمانية بصفة عامة على مجموعة من العوامل أهمها:

1-الغرض من طلب الائتمان

2- طبيعة الضمان المقدم

3-مصادر الأموال في البنك

-يؤثر الغرض من طلب التسهيلات الائتمانية في تحديد أجال استحقاق هذه التسهيلات في الملائمة بين أجال الاستحقاق والأغراض التي سيوجه لها الائتمان الممنوح، فعلى سبيل المثال لا الحصر فإذا كان الغرض من طلب العميل للتسهيلات الائتمانية استخدامها في تمويل أصول رأس المال فيتعين ان تكون التسهيلات طويلة او متوسطة الأجل .أما إذا كان الائتمان المطلوب لتغطية عمليات ذات طبيعة قصيرة الأجل كعمليات راس المال العامل مثل شراء الخامات وتوفير السيولة فمن الطبيعي أن يكون الائتمان المصرفي الممنوح من البنك قصير الأجل.

-كما يرتبط اجل الائتمان الممنوح بطبيعة الضمان المقدم، فالضمانات ذات الطبيعة القصيرة الأجل كالبضائع والكمبيالات تكون ملائمة لمنح ائتمان قصير الأجل بضمانها، والعكس صحيح بالطبع، ولا يمكن تصور منح تسهيلات ائتمانية متوسطة الأجل بضمان كمبيالات تستحق السداد خلال عام لان هذا يعني في جوهره منح ائتمان قصير الأجل.

-ويتأثر أيضا تحديد أجال استحقاق القروض بحجم وطبيعة مصادر الأموال المتاحة للبنك، فكلما كانت هذه الموارد المالية مستقرة وكبيرة كلما كان البنك أكثر قدرة على منح الائتمان المصرفي لأجال أطول والعكس صحيح، وتؤثر هذه العوامل الأربعة في تحديد الحدود القصوى لأجال القروض والتسهيلات الائتمانية بنسب متفاوتة من بنك لأخر ولا بد من أخذه في الاعتبار دائما ومجتمعة عند تحديد أجال استحقاق القروض والتسهيلات.

سادسا :تحديد شروط ومعايير منح الائتمان

ترتبط شروط ومعايير منح الائتمان بالجدارة الائتمانية التي يجب ان تتوفر في العميل طالب الائتمان، وتعكس تحديد السياسة الائتمانية للبنك لحدود الجدارة الائتمانية لعملائه مستوى ألمخاطرة الائتمانية التي يرغب ويقدر البنك على تحملها، وبصفه عامه يحكم تحديد الجدارة الائتمانية للعميل خمس عوامل هي:

1-المقدرة -2 الشخصية -3 راس المال -4 الضمان-5 الظروف السائدة

باللغة الإنكليزية لذلك تسمى باللغة الإنكليزية C وتبدأ هذه العوامل جميعها بحرف 5 ويودي تحديد الحد الأدنى للجدارة الائتمانية للعملاء الى استبعاد صحيح .الحصول على(C's) القروض والتسهيلات ألمقدمة للعملاء الذين لا يتوفر فيهم الحد الأدنى للجدار ة الائتمانية.

وعندما تحدد السياسة الائتمانية للبنك شروط ومعايير صارمة ومتشددة إنما يعكس ذلك عدم رغبة البنك في مواجهة مستويات مرتفعة من المخاطر الائتمانية والعكس صحيح . وعندما تسمح السياسة الائتمانية بمنح ائتمان مصرفي يعادل في قيمته % 200 من راس مال العميل، وتسمح لسياسة ائتمانية أخرى بمستوى 100% من راس مال العميل، فان السياسة الائتمانية الأولى تتضمن السماح لمستوى اكبر من المخاطرة الائتمانية بالمقارنة بالسياسة الائتمانية الثانية، وترجع العلاقة بين حدود التسهيلات الائتمانية وحجم راس مال العميل الى الموازنة بين الاقتراض والتمويل الذاتي في تمويل نشاط العميل بالشكل الذي يجعل الجزء الأكبر من المخاطر المرتبطة بمزاولة النشاط يقع على عاتق العميل، والجزء الأقل منها يقع على عاتق البنك .ويخدم تحديد شروط ومعايير منح الائتمان في السياسة الائتمانية للبنك كل من الوظيفة التنفيذية والرقابة على منح الائتمان المصرفي سواء كانت رقابة داخلية او رقابة خارجية.

سابعا :تحديد حدود التركيز الائتماني

تحدد السياسة الائتمانية للبنك الحدود القصوى المسموح بها للتركيز الائتماني، وبين التركيز والتنوع الائتماني تكمن المخاطر الائتمانية ألمصاحبة لمنح الائتمان المصرفي بدرجاتها المختلفة، فزيادة حدة التركيز الائتماني تعني ارتفاع المخاطر الائتمانية، وزيادة درجه التنوع الائتماني تعني انخفاض المخاطر الائتمانية، فالتركيز

الائتماني هو الحالة العكسية للتنوع الائتماني .وتتناول السياسة الائتمانية للبنك لحدود التركيز الائتماني من زوايا وإبعاد مختلفة وتختلف حسب العميل الواحد، وحجم الاصول، ونوع النشاط، ونوع الضمان.

-فنجد ان بعض السياسات الائتمانية للبنوك تحدد الحد الأقصى للقروض والتسهيلات الائتمانية التي يمكن ان يمنحها البنك للعميل الواحد كنسبة محدده من رأسمال البنك وتقل عن النسبة التي يحددها قانون البنوك والائتمان، فنجد ان بعض السياسات الائتمانية تحدد هذه النسب طبقا لقانون البنوك والائتمان أي في حدود نفس النسبة المحددة في القانون المذكور أي % 10) من رأسمال البنك واحتياطاته (والغرض من تحديد هذه النسبة في السياسة الائتمانية توزيع المخاطر الائتمانية الناشئة عن حجم التسهيلات عند تركزها في عدد محدد من العملاء.

-كما تحدد السياسة الائتمانية للبنك حدود التركز الائتماني من حيث حجم الأصول والاستثمارات للعميل المقترض، وذلك بغرض توزيع المخاطر الائتمانية الناشئة عن الحجم، فالنشاط الاقتصادي بشكل عام ينطوي على قدر ما من المخاطر ويختلف حجم المخاطر التي يواجها أي مشروع باختلاف حجم أصوله واستثماراته الإجمالية، وتوزيع محفظ ة قروض وسلفيات البنك على عدد من العملاء من حيث حجم الأصول يتضمن في جوهره توزيع للمخاطر الائتمانية.

ثامنا :تسعير الفائدة على القروض والمصروفات الإدارية

تتعرض السياسة الائتمانية للبنك للفائدة على القروض والتسهيلات والمصروفات الإدارية الأخرى المرتبطة بمنح الائتمان المصرفي، فلا يمكن تصور ترك هذه الأمور للجهات التنفيذية، ويتوقف تسعير الفائدة على القروض والتسهيلات من خلال السياسة الائتمانية للبنك على مجموعه من العوامل أهمها.

- سعر الإقراض والخصم
- تكلفة الأموال
- المنافسة
- أجال الاستحقاق
- الربحية والسيولة
- درجة المخاطر.

فنجد ان تسعير الفائدة على القروض والتسهيلات يعتمد بدرجة كبيرة جدا على تكلفة الأموال المتاحة للبنك ولكن بصورة ليست مطلقة، لان البنوك ألمركزية تقوم بتحديد سعر الفائدة والخصم، وبالرغم من تكلفة الأموال في البنك هي المحك الأساسي في تسعير الفائدة، إلا إنه مقيد بعوامل أخرى بخلاف تدخل البنوك المركزية في تحديد أسعار الفائدة، حيث يتأثر تسعير الفائدة على القروض والتسهيلات بعامل المنافسة، فأوضاع المنافسة بين البنوك لها تأثيره المباشر والقوى على تسعير الفائدة على القروض والتسهيلات، فكلما زادت حدة المنافسة بين البنوك انعكس ذلك في صورة انخفاض في أسعار الفائدة على القروض والتسهيلات ولكن مدى هذا الانخفاض مقيد ومحدد دائما بتدخل البنوك المركزية في تحديد أسعار الفائدة، وإذا كان هذا

التحديد في صورة حدود قصوى وحدود دنيا لأسعار الفائدة على القروض والتسهيلات، فان نطاق المنافسة بين البنوك سينحصر بين هذه الحدود، ولا شك ان زيادة الطلب على القروض والتسهيلات تؤدي الى ارتفاع أسعار الفائدة، وينعكس ذلك على سياسة تسعير الفائدة ة بالطبع، وتؤثر أجال استحقاق القروض والتسهيلات على تسعير الفائدة، في ان التسهيلات القصيرة الأجل يتم منحها عادة بسعر اقل من التسهيلات والقروض متوسطة وطويلة الأجل، ويرجع ذلك الى أن أسلوب حساب الفائدة على التسهيلات القصيرة الأجل يتم وفقا لأسلوب الفائدة ألمركبة أما بالنسبة للقروض فيتم احتساب الفائدة عليها وفقا لأسلوب الفائدة البسيطة، كما يرجع أيضا الى أن الائتمان قصير الأجل يكون مستحق السداد في الفترة القصيرة او في الأجل القصير، ويمكن اعادة إقراضه بعد تحصيله مرات مختلفة أما الائتمان متوسط الأجل والطويل سوف يتم استرداده على سنوات وعلى دفعات او أقساط وبالتالي إعادة إقراضه مرة أخرى ستستغرق وقتا أطول من الائتمان قصير الأجل، لذلك تؤثر الموازنة المطلوبة بين الربحية والسيولة في تسعير الفائدة على القروض والتسهيلات فوجود أموال قابلة للإقراض وزائدة عن اعتبارات السيولة يؤدي الى انخفاض أسعار الفائدة على القروض والتسهيلات وذلك في حدود هيكل أسعار الفائدة والحد الأدنى لها ربما لا يخل بالعلاقة المعروفة بين الربحية والسيولة، كما تؤثر المخاطرة الائتمانية لأنواع معينة من القروض والتسهيلات في تحديد أسعار الفائدة عليها حيث نجد ان القروض والتسهيلات المكفولة بضمانات سائله او قابله للتسييل الفوري تمنح بالحد الأدنى لأسعار الفائدة، كما ان القروض والتسهيلات الائتمانية المرتفعة المخاطر او بدون ضمان تم نح

بالحد الأقصى لأسعار الفائدة المعمول بها، ويتبين من المناقشة للعوامل ألمؤثرة في تحديد أسعار الفائدة على القروض والتسهيلات التي يمنحها البنك بصفة عامه ان حرية البنوك في تحديد أسعار الفائدة غير مطلقه حيث يتدخل فيها البنك المركزي بشكل مباشر ويرجع ذلك الى :أهمية سعر الفائدة كأداة بالغة التأثير والخطورة، ولها أبعادها المالية والنقدية والاقتصادية ومؤثره جدا، لذلك تمارس البنوك ألمركزية في جميع دول العالم وبصرف النظر عن طبيعة نظامها الاقتصادي تأثيرا كبيرا ومباشرا في تحديد أسعار الفائدة ولا تتركها للمنافسة الحرة إلا في حدود مخططه ومقصودة لتحقيق أهداف سياسية اقتصادية، وسياسة مالية، والدولة التي تقوم أحيانا بدعم أسعار الفائدة بغرض تشجيع إقامة المشروعات والأنشطة المرغوبة اقتصاديا تتحمل الموازنة ألعامة هذا الدعم إلى هذا النوع من القروض الذي يسمى بالقروض المدعمة أو الميسرة.

وبجانب تحديد السياسة الائتمانية لأسعار الفائدة على القروض والتسهيلات التي يمنحها البنك فأنها تحدد أيضا المصروفات الإدارية التي يتقاضاها من العملاء أصحاب التسهيلات الائتمانية، وذلك نظير المصروفات اللازمة للتداول ودراسة طلبات التسهيلات، ولا شك ان تحديد السياسة الائتمانية لأسعار الفائدة للقروض والتسهيلات، وتحديد المصروفات الإدارية يعد في جوهره مدخلا أوليا لتخطيط أرباح البنك في المدى القصير والطويل، وتخضع سياسة تسعير الفائدة للمراجعة من ان الى أخر وفقا للتطورات التي تلحق بالعوامل المؤثرة فيها.

تاسعا :تحديد السلطات والمسؤوليات الائتمانية

من الأركان ألرئيسية للسياسة الائتمانية للبنك تحديد السلطات والصلاحيات المختصة بمنح الائتمان المصرفي وفقا للمستويات الإدارية المختلفة التي يتضمنها الهيكل التنظيمي للبنك، ويجب ان يكون هذا التحديد واضحا ومتضمنا لحدود هذه الصلاحيات الائتمانية .وطبقا للمبدأ الإداري المعروف) السلطة والمسئولية (فان المسؤولين المخولين سلطة البت في طلبات القروض والتسهيلات وإصدار الموافقات الائتمانية، يكونون مسئولين عن سلامة هذه الموافقات من حيث مدى مطابقتها للسياسة الائتمانية للبنك.

وتتخذ صلاحيات منح الائتمان المصرفي في البنوك المختلفة الإشكال الأتية:

1-الصلاحية الفردية -2 الصلاحية الجماعية -3 لجنة الائتمان

-الصلاحية الفردية :تخول سلطه منح الائتمان وفقا لهذا الأسلوب لشخص او مسؤول واحد يكون غالبا مدير الفرع او الوحدة المصرفية أو مدير الائتمان، وتكون له صلاحية البت في طلبات القروض والتسهيلات الائتمانية حتى مبلغ محدد، وعند تجاوز طلب القرض او التسهيلات لهذا المبلغ أي لحدود صلاحياته الائتمانية يتم رفعه الى السلطة الائتمانية المختصة والأعلى، بعد إعداد الدراسة الائتمانية متضمنا التوصية بالموافقة أو الرفض أو يتم رفع الطلب لدراسته بمعرفة السلطة الائتمانية المختصة.

-الصلاحية الجماعية :تخول سلطة منح الائتمان وفقا لهذا الأسلوب الى أكثر من شخص او مسؤول، فتكون من اختصاص مدير الفرع ومدير الائتمان، او مدير الائتمان ونائب مدير الائتمان، او مدير الفرع ونائب مدير الفرع ومدير الائتمان، وتخول لهم سلطة البت في طلبات القروض والتسهيلات الائتمانية حتى مبلغ معين، وفي حالة تجاوز مبلغ القروض او التسهيلات حدود السلطة الائتمانية المخولة لهم، يتم رفع الطلب الى السلطة الائتمانية المختصة والأعلى تماما كما هو متبع بالنسبة للصلاحية الفردية.

-لجنة الائتمان :تشكل لجنة الائتمان في صورة لجنة رسمية وتخول لها سلطات منح الائتمان المصرفي، وتكون لجنة مركزية بالمركز الرئيسي، او لجان فرعية لفروع البنك، او بمنطقة جغرافية تضم عدد من فروع البنك، ويمكن ان تكون في صورة لجنة فرعية تختص في البت بطلبات القروض والتسهيلات الخاصة بنوع معين، مثل لجنة قروض التجارة الخارجية ويعين للجنة الائتمان رئيس وأعضاء وسكرتير ويتم تحديد إجراءات التصويت والعدد الكافي لصحة انعقادها لسريان قراراتها وحدود سلطاتها الائتمانية في القرار الخاص بتكوينها.

عاشرا :تحديد البيانات والتقارير لأغراض الرقابة

تحدد سياسة الائتمانية أنواع البيانات والتقارير اللازمة لأغراض الرقابة كما تحدد توقيت تقديمها سواء كان دوريا او في أي لحظة وفقا لما تطلبه أجهز ة الرقاب ة الخارجية لإدارات التفتيش والرقابة الداخلية في بيانات النشاط والأداء الائتماني، ويرتبط تحديد البيانات والتقارير وإعدادها بنماذج محددة مسبقا لهذا الغرض وينص عليها في السياسة الائتمانية للبنك وذلك بغرض سهولة المقارنة والاستدلال والتقرير.

من أهم البيانات الخاصة بالنشاط والأداء الائتماني البيانات الآتية:

1-بيان بطلبات القروض والتسهيلات الجديدة.

2-بيان التسهيلات التي تم الموافقة عليها.

3-بيان المدة الزمنية التي استغرقها دراسة كل طلب.

4-بيان بطلبات القروض والتسهيلات التي تم رفضها وأسباب الرفض.

5-مقارنه بين طلبات القروض والتسهيلات بين الفترة الحالية وفترة أخرى.

الحادي عشر :دليل التعامل مع البنك وإجراءات الحصول على الائتمان

يعكس دليل التعامل مع البنك وإجراءات الحصول على الائتمان، الجوانب التي تهم العملاء بالنسبة للسياسة الائتمانية للبنك، وتقوم عاده البنوك الكبيرة والمتوسطة الحجم بإصدار هذا الدليل في صورة كتيب مطبوع، ويهدف الى تعريف العملاء الحاليين والمتوقعين بنشاط البنك بصفة عامة وبالقروض والتسهيلات الائتمانية التي يمنحها وشروط منحها، بصفة خاصة وغنى عن البيان ان هذا الدليل لا يتضمن بالطبع المعلومات والمعايير ألفنية والدقيقة لمنح الائتمان المصرفي بل يتضمن تزويد العميل بالحد الأدنى من المعلومات على شروط وخطوات منح القروض والتسهيلات الائتمانية التي يقدمها البنك لعملائه، وذلك بالإضافة الى الخدمات المصرفية الأخرى، ويكون هذا الدليل خاضعا للمراجعة حيث يتم تعديله وتحديثه دائما وفقا للتطورات والتعديلات التي تلحق بشروط وإجراءات منح الائتمان بالبنك، وغنى عن البيان ان هذا الدليل يتم أعداده وفقا للسياسة الائتمانية للبنك والتي غالبا ما تقرر إصدار مثل هذا الدليل كركن من أركانه، ومن أهم البيانات والمعلومات التي يتضمنها دليل التعامل مع البنك وإجراءات الحصول على الائتمان المعلومات الأتية:

1-التعريف بالبنك

2-أهداف البنك

3-نشاط البنك

4-المركز الرئيسي للبنك وفروعه

5-الأنشطة الاقتصادية التي يمولها البنك

6-أنواع القروض والتسهيلات التي يمنحها البنك

7-إجراءات الحصول على القروض والتسهيلات

8-مزايا التعامل مع البنك